الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين SOCPA
Saudi Organization For Certified Public Accountants

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقـــدم للجمعيـــة العمومية للهيئـــة
للعام المالى ١٤٢٠/١٤٢١هـ (٢٠٠٠م)

الفهـــــرس

الموضـــــــــــــــــــــــــــــوع	الصفحة
أولا : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنيـــة	٢
ثانيـــا : مراقبة جـــودة الأداء المهنـــــــــــــــي	٧
ثالثـــا : التأهيل العلمـــــي والمهنـــــــــــــــي	١١
رابعاً : تطويـــــر الكـــــوادر الوطنيـــــــــــة	١٣
خامساً : خدمـــة أعضـــاء الهيئـــــة والمجتمـــــع	١٥
سادساً : البحـــــوث والدراســـات والمشاركـــة في المؤتمـــــــرات والنـــــــــــــدوات	١٥
سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئـــــة ووضـــــــع الأطـــــر التنظيميـــــــــــة	١٦
ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة	١٧
تاسعاً : إشتراكات الأعضاء المتأخـــــــــــــرة	١٧
عاشراً : موارد الهيئـــــة عن العام المالي ٢٠٠٠م	١٨

تقرير مجلس إدارة الهيئة
المقـــدم للجمعيـــة العمومية للهيئـــة
للعام المالى ١٤٢٠/١٤٢١هـ (٢٠٠٠م)

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهى هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وبتوفيق من الله سبحانه وتعالى واصلت الهيئة ممثلة في مجلس إدارتها واللجان الفنية والأمانة العامة ، العمل على تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها حيث تم خلال العام المالي ١٤٢٠/١٤٢١هـ (٢٠٠٠م) إستكمال تنفيذ عدد من المشاريع المهنية وتم إنهاء بعضها ، ويتوقع إنهاء ما تبقى منها خلال الأعوام التالية.

ويبين مايلي عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها ؛ والأعمال المتوقع القيام بها خلال عام ٢٠٠١م :

أولاً : <u>تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :</u>

تكمن الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متخذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في ضوئها التقارير المالية ، والعائد المتوقع والتكاليف والمخاطر ، وتوفر معلومات موثوق بها ، مما

يزيد في فعالية الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافا بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة واللوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافا من مهنة المحاسبة بمسئولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزملاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسئولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترح القيام بها مستقبلاً :

١ ــ **مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :**

قامت لجنة معايير المحاسبة بدراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواضيع معايير المحاسبة التي تــرى أهمية إصدار معايير محاسبية لها ، وشرعت في إعداد عددٍ من المعايير. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات المقدمة لها وصدر عنها عدد من التفسيرات والآراء. ويبين ما يلي عرضا للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيـــــــــــــار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العـــــــــــام	١٤١٠هـ (١٩٩٠م) وتم تحديثة عام ١٤١٧هـ (١٩٩٧م)
٢	العملات الأجنبيـــــــــــــــة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٣	المخـــــــــــــزون السلعـــــــي	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٥	الإيـــــــــــــــــرادات	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦	المصروفات الادارية والتسويقيـــــــة	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٧	تكاليف البحث والتطويـــــــــــــر	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

رقم المعيار	المعيـــــــــــــار	تاريخ الاصدار
٨	توحيد القوائم الماليـــــــــــــة	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٩	الاستثمار في الأوراق الماليـــــــــة	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٠	معيار التقارير المالية الأوليـــــــــة	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١١	معيار الزكاة ومعيار ضريبة الدخـــــل	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية وذلك كما يلي :

الرقـــم	التاريـــــــخ	الموضـــــــــــــــوع
٢/٣	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.
١/٤	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	عرض بواكير إنتاج مشاريع الأشجار التى في مرحلة النمو.
١/٦٩١/٢	١٤١٥/٨/٨هـ ١٩٩٥/١/٩م	مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التى استهلكت ولا تزال تستخدم.
١/٧٧٣/١	١٤١٥/٤/٢١هـ ١٩٩٤/٩/٢٦م	تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقتصر مثلا على قائمة للمركز المالي فقط.

وتعمل الهيئة على إعداد عدداً من المعايير الأخرى منها :

- الأصول الثابتة.
- عقود الإيجار.
- الأصول غير الملموسة.
- محاسبة عقود التشغيل والصيانة.
- محاسبة عقود المقاولات.
- التقارير القطاعية.
- المنح والإعانات الحكومية.
- الهبوط غير المؤقت.
- طريقة حقوق الملكية.
- العقارات.
- الإندماج.
- أجور الموظفين.
- ربحية السهم.
- الالتزامات والأصول المحتملة.
- الأدوات المالية.
- تكاليف برامج الحاسب الآلي.

٢ ـ مراجعة وتطوير معايير المراجعة :

واصلت لجنة معايير المراجعة دراسة معايير المراجعة التي سبق وأن صدرت والتي شملت التأهيل المهني ، الحياد والموضوعية والاستقلال ، العناية المهنية اللازمة ، التخطيط ، الرقابة والتوثيق ، أدلة وقرائن المراجعة ، التقرير ، المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسب الآلي ، فحص التقارير المالية الأولية. وحددت مواضيع معايير المراجعة التي ترى اللجنة إصدار معايير مراجعة لها ويبين ما يلي عرضا للمعايير التي صدرت :

- المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسب الآلي.
- التقارير الخاصـــــة.
- مخاطر المراجعة والأهمية النسبية.
- الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية.
- فحص التقارير المالية الأولية.
- فحص التأكيدات.

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقـم	التاريـــــخ	الموضـــــــــــــــــوع
١/٣٥٠٢/١	١٤١٥/٥/١٢هـ ١٩٩٤/١٠/١٧م	تضمين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٤١٧/١/١٠هـ ١٩٩٦/٥/٢٧م	ما يتعين على المحاسب القايم به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
١/٣٥٦٣/٣	١٤١٧/٢/١٥هـ ١٩٩٦/٧/١م	الاستفسار الخاص بإجراءات المراجعة التى يتعين على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
١/٣٥٤٢/٤	١٤٢١/٧/٥هـ ٢٠٠٠/١٠/٢م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	١٤٢١/٧/٥هـ ٢٠٠٠/١٠/٢م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
١/٣٠٣٠/٧	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق
٨	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	الاعتبارات التي يتعين على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	اكتشاف حقائق قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.

وستواصل اللجنة خلال عام ٢٠٠١م إستكمال مشاريع المعايير التي صدرت والتي تحت الدراسة ومنها :

- العينات الإحصائية.
- العمليات مع الأطراف ذي العلاقة.
- مسئولية المراجع عن اكتشاف الأخطاء والغش والتقرير عنها.
- المراجعة الداخلية لأغراض مراجعة القوائم المالية.
- التقارير المستقبلية.
- التقارير عن تشغيل المعلومات بواسطة مراكز الخدمة.
- الإجراءات التحليلية.
- إقرارات العميـــل.

٣ ــ **قواعد سلوك وآداب المهنة :**

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعمول بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قرارا برقم ٣/٥ وتاريـــخ ١٤١٥/٤/٢٧هـــ الموافق ١٩٩٤/١٠/٢م قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. وقامت لجنة قواعد سلوك وآداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عددا من الآراء والتفسيرات منها :

الرقـــم	التاريـــــــخ	الموضـــــــــــــــــــوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦هـــ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الأعمال الادارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦هـــ ١٩٩٥/٧/٤م	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦هـــ ١٩٩٥/٧/٤م	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩هـــ ١٩٩٥/١٠/٢٣م	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢هـــ ١٩٩٦/٣/١١م	الأعمال الاضافية التى يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.

الرقـــم	التاريـــــــخ	الموضـــــــــــــــــــوع
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢هـ ١٩٩٦/٣/١١م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاص.
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة واشهارها.
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧هـ ١٩٩٨/١٢/٦م	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي الى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩هـ ١٩٩٩/٥/٢٢م	مسئولية المصفي عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
٢/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨هـ ٢٠٠٠/٣/٥م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني ــ فردا كان أو شركة ــ بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فردا أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.

ثانياً : <u>مراقبة جودة الأداء المهني :</u>

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتعين إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحية تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت الهيئة فور بدء عملها ؛ بالعمل على هذا الجانب. ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

١ ــ إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعيـــة لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قـــرار برقم ٣/٣ وتاريخ ١٤١٥/١/٢٦هـــ الموافق ١٩٩٤/٧/٥م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقترحاتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انقضاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتنفيذاً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقا لتسلسل الصفحة والسطر وتم إظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معيار الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٨ وتاريخ ١٤١٨/٩/٨هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفا للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني على أهداف ومسئولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسئولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

١ ـ الاستقلال.
٢ ـ تخصيص المساعدين للعمليات.
٣ ـ المشورة.
٤ ـ الاشراف.
٥ ـ التوظيف.
٦ ـ الاشراف
٧ ـ تقييم أداء الموظفين وترقيتهم.
٨ ـ قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم
٩ ـ الالتزام بأحكام النظام ولوائحه.
١٠ ـ الفحص الداخلي الدوري.

كما تضمن هذا القسم بيانا بالعوامل الرئيسة الواجب أخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ ـ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني آخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمته للظروف المهنية في المملكة والتدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالمذكرة رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٤١٥/٨/١٨هـ وصدر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريخ ١٤١٥/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٥/٢/١٢م تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكد من إلتزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٢) وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، إستمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الإلتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعين على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوما من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسئولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحا مفصلا لتلك المتطلبات.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقا لما يلى :

أ ــ فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج إيضاحا للبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دوريا للهيئة.

ب ــ فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

- مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

- مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التى تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

٣ ــ دليل الفحص الدوري للرقابة النوعية لمكتب المحاسبة :

يبين دليل الفحص الدوري للرقابة النوعية لمكتب المحاسبة إجراءات الفحص التي يتعين على كل من فريق الفحص ومكاتب المحاسبة والجهات الأخرى المسئولة عن تنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني الالتزام بها عند تنظيم وأداء الفحص الدوري المشار إليه في القسم الثاني من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، والمتطلبات الأساسية من حيث نطاق الفحص ودراسة وتقويم الرقابة النوعية واختيار العمليات التي سيتم فحصها ، والفروع التي ستتم زيارتها وتقرير الفحص. وتم إعتماد هذا الدليل من قبل مجلس إدارة الهيئة بقراره رقم ٣/٤ وتاريخ ١٤١٩/٧/٥هـ الموافق ١٩٩٨/١٠/٢٥م ؛ وأن يبدأ العمل به إعتباراً من ١٩٩٩/١/١م. هذا ويجدر بالذكر أن دليل الفحص لا يتطلب متطلبات مهنية جديدة حيث أن المتطلبات المهنية المشار اليها في دليل الفحص هي المتطلبات الواردة في نظام المحاسبين القانونيين ومعايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة ومعايير الرقابة النوعية وغير ذلك من المتطلبات المهنية والنظامية ، وبذلك فإن ما ورد في دليل الفحص ما هو إلا إجراءات تهدف إلى التأكد من التزام مكاتب المحاسبة بتطبيق تلك المتطلبات.

٤ ــ دليل الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة :

رغبة فى تيسير السبل لمكاتب المحاسبة لتطبيق معايير الرقابة النوعية ، أعدت الهيئة دليلا للرقابة النوعية تضمن عرضا للمتطلبات النظامية والمهنية لكل عنصر من عناصر الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وعرضا للسياسات والإجراءات المقترحة التى تساعد مكاتب المحاسبة على تنفيذ معايير الرقابة النوعية ، كما تضمن الدليل على نماذج مقترحة لتوثيق الاجراءات والسياسات التى يتخذها المكتب للتحقق من الالتزام بمتطلبات معايير الرقابة النوعية. وتم اعتماد الدليل من قبل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تنفيذ معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة وذلك بموجب القرار رقم ٢/٥ وتاريخ ١٤١٩/٢/٢٨هـ.

والجدير بالذكر أن دليل الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة لا يتطلب متطلبات مهنية جديدة ، حيث أن المتطلبات المهنية المشار اليها فى الدليل هي ذاتها المتطلبات الواردة فى نظام المحاسبين القانونيين والمعايير المهنية. وبالرغم من أن السياسات والنماذج التى تضمنها الدليل غير ملزمة ؛ إلا أن العمل بها سيساعد بإذن الله مكاتب المحاسبة على تطبيق معايير الرقابة النوعية بكفاءة وفاعلية.

٥ ــ **إرشادات الفحص الدوري لمكاتب المحاسبة :**

تبين إرشادات الفحص الدوري للرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة والنماذج والاستمارات والمعلومات التفصيلية التي يتعين على كل من فريق الفحص ومكاتب المحاسبة والجهات الأخرى المسئولة عن تنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني الالتزام بها عند تنظيم وأداء الفحص الدوري. ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظرا لما لمعهد المحاسبين القانونيين الأمريكي من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ رغبت الهيئة الاستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ دليل وإرشادات الفحص الدوري. وقد أعرب المسئولون في المعهد عن سرورهم ورغبتهم الأكيدة في الاستجابة لرغبة الهيئة ، وتم الاتفاق على ما يلي :

١/٥ تستخدم الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين أدلة الفحص الصادرة من المعهد الأمريكي للاسترشاد بها عند تطوير دليل وإرشادات الفحص.

٢/٥ تستعين الهيئة بعدد من موظفي وأعضاء المعهد الأمريكي ، للإشراف على تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وتقديم المشورة للفاحصين ومكاتب المحاسبة أثناء تنفيذ الفحص.

وقد حصلت الهيئة على نسخة من أدلة العمل التي أعدها المعهد الأمريكي وتم تعريبها للغة العربية والاستفادة منها عند إعداد دليل وإرشادات الفحص الدوري.

ثالثاً : <u>التأهيل العلمي والمهني :</u>

نظراً لما للقوائم المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة. يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واثقا من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واثقا من عدالة رأيه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومراجعوها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. ويتعذر الوفاء بذلك ما لم يتم تطوير برامج تعليمية وتدريبية ملائمة. ولا تقتصر على التأهيل العلمي والعملي اللازم في مجالات المراجعة والمحاسبة فقط وإنما يشمل مجالات أخرى. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادته التاسعة عشر بتنظيم دورات التعليم المستمر وتنظيم اختبار الزمالة؛ على أن تشمل القواعد العامة لاختبار الزمالة الجوانب المهنية والعلمية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة. ويبين ما يلي ما تم من عمل حيال هذا النشاط :

١ ــ **إختبار زمالة الهيئة :**

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لاختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الاختبار وإجاباتها النموذجية ، وتم عقد ستة اختبارات وتقدم بضع

مئات لهذا الاختبار وبلغ عدد الأفراد الحاصلين علـــى زمالة الهيئة حتـــى تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣١م (١٥٠) فرداً ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دوريا.

٢ ــ **الدورات التدريبية للإعداد لاختبار زمالة الهيئة :**

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدرب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليـــم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائب التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبيـــة موضوعا أو أكثر من المواضيع الرئيسة لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتتضمن كل حقيبة عرضا لأهداف وعناصر الموضوع وشرحا وافيا لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقـــة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات خلال عام ٢٠٠٠م ، وتقوم الهيئة دورياً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتدربين وتحليل مرئياتهم ومقترحاتهم.

٣ ــ **الدورات التدريبية المتخصصة :**

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعمليـــة والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائب التدريبية لهـــذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة فى تنفيذ هذه الدورات بدءا من عام ١٩٩٨م.

٤ ــ **التعليم المهني المستمر :**

تنفيذاً لأحكام المادة (١/٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والإتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما لديهم من ملاحظات ، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ

١٤١٩/٩/١١الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م باعتمـــاد هذه القواعد وأن يبـــدأ العمل بها اعتبارا مـــن ١٩٩٩/١/١م. وتهدف هذه القواعد الى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد يجب :

١ ــ على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (٣٠٠) ثلاثمائة نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمس وستين نقطة تدريب.

٢ ــ على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٣ ــ على كل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضوية الهيئة أن يكمل (١٨٠) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

٤ ــ يجب على أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر ، غير الفئات المشار إليها في (١ ، ٢ ، ٣) أعلاه ، أن تكمل (١٩) مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر كل ثلاث سنوات ، ويتعين ألا تقل نقاط التدريب لأي سنة عن خمسين نقطة تدريب.

هذا ويتم إحتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي.

رابعا : <u>تطوير الكوادر الوطنية :</u>

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترحات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨هـ الموافق ١٩٩٩/٩/١٨م وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عددا من القرارات منها القرار رقم ٢/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ماهو محدد في البند (٤/٢) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١٤١٩/٩/١١هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م ، وذلك

إعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤هـ الموافق ٢٠٠٠/١/١م ؛ وإلزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار اليها أعلاه.

كما إعتمد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ١/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٢/٤ وتاريخ ١٤٢٠/٩/١٣هـ الموافق ١٩٩٩/١٢/٢١م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزاري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٦قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التى شملها القرار الوزاري مايلي :

١ ــ يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فردا أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

عدد الموظفين	النسبة
أ ــ من (١) موظف الى (٢٠) موظف	٢٠ %
ب ــ من (٢١) ،، الى (٣٠) ،،	٢٥ %
ج ــ من (٣١) فأكثر	٣٠ %

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين ٢٠% ــ ٣٠% بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن ٣٠% من هذه النسبة.

٢ ــ تعد مكاتب المحاسبة التى يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفا خطة سنوية تبين تفصيلا للإجراءات التى سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ ــ تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة. بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التى تعقدها الهيئة لهذا الغرض.

ب ــ حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساسا لترقيتهم داخل المكتب.

ج ــ وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجع ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).

د ــ تقييم أداء الموظفين الفنيين دوريا ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التى تحتاج الى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دوريا.

هـ ــ إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.

٣ ــ تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

خامساً : <u>خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :</u>

الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الجديدة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعميم هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام ؛ يعتبر من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق رسالة الهيئة. وقد أناط نظام المحاسبين القانونيين بالهيئة في مادته التاسعة عشرة إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات والمشاركة في الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة وما يتعلق بهما. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوى المركز على معظم النشرات الدورية والإصدارات الهامة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وأعدت الهيئة دراسة مقارنة للسياسات المحاسبية المتبعة لدى الشركات المساهمة وتم تبويب هذا التحليل لكل قطاع على حدة وداخــل كل قطاع تم تحديد السياسة المحاسبية للبنود التي تم الإفصاح عنها في القوائم المالية لكل شركة مثل المخزون والاستثمارات والاستهلاكات الخ. ويتم تحديث هذه الدراسة سنويا وتوزع على ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنويا يشارك في تقديمها نخبة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة. والمشاركة في عدد من الندوات المحلية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة ، وإصدار نشرة مهنية ربع سنوية تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها.

سادساً : <u>البحوث والدراسات والمشاركة فى المؤتمرات والندوات :</u>

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بغرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية ، وإنشاء مركز معلومات يحتوى على الكتب والمراجع العلمية والعملية والنشرات الدورية والإصدارات الهامة المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

كما يشمل هذا الجانب مشاركة الهيئة فى المؤتمرات والندوات المحلية والاقليمية والدولية ، والتعاون مع الجهات الأخرى المحلية والاقليمية والدولية فى كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتنوي الهيئة ، بمناسبة مرور عشر سنوات على إنشائها ، عقد مؤتمر يدعى له عدد من المختصين من داخل وخارج المملكة يناقش خلاله عدد من المواضيع المتصلة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

سابعاً : <u>توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :</u>

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل ، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواكبتها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية أناط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات ، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبيـــن ما يلي عرضا للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وآداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.

- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ ــ ٢٠٠٢م).

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة (٢٧) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية ، وتستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعدد من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسئولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

البيـــــــــــــان	١٩٩٩م			٢٠٠٠م		
	المدفـوع	المتنازل عنه	المجموع	المدفوع	المتنازل عنه	المجموع
المشاركة في الإجتماعات	٧٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٧٨,٠٠٠	٧١,٠٠٠	٤,٠٠٠	٧٥,٠٠٠
المشاركة في فرق العمـــل	٣٨,٣٠٠	١١,٧٠٠	٥٠,٠٠٠	٣٨,٨٠٠	٩,٠٠٠	٤٧,٨٠٠
الاجمالـــــــــــــى	١١٢,٣٠٠	١٥,٧٠٠	١٢٨,٠٠٠	١٠٩,٨٠٠	١٣,٠٠٠	١٢٢,٨٠٠

تاسعاً : اشتراكات الأعضاء المتأخرة :

يتقدم مجلس الإدارة بخالص الشكر للأعضاء الذين قاموا بسداد اشتراك الهيئة ويأمل المجلس من بقية الأعضاء سداد الأقساط المستحقة وتشمل :

عدد السنوات المتأخرة	المرخصين	غير المرخصين	الملغي تراخيصهم	المجموع
خمس سنوات	٢	ــ	٥	٧
أربع سنوات	٦	ــ	٢	٨
ثلاث سنوات	٣	٢	٩	١٤
سنتيـــــن	١٢	٤	٩	٢٥
سنـــــــة	٣٢	٦	٧	٤٥
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما فى ٢٠٠٠/١٢/٣١م	٥٥	١٢	٣٢	٩٩
عدد المتأخرين عن سداد الاشتراك كما في ١٩٩٩/١٢/٣١م	٣٨	٩	٤٤	٩١

هذا وفي إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة لمتابعة الاشتراكات المتأخرة ، أعدت الأمانة العامة خلال عام ٢٠٠٠م تقريراً عن الإشتراكات المتأخرة وبعرضه على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس القرار رقم ٢/٨ وتاريخ ١٤٢١/٨/٢٦هـ الموافق ٢٠٠٠/١١/٢٢م القاضي بإلغاء عضوية (٦) أعضاء أساسيين مضى على تاريخ سداد إشتراكهم أكثر من خمس سنوات ؛ وقد تم إبلاغهم بالقرار المشار إليه أعلاه.

عاشراً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٠م :

بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام ٢٠٠٠م ٦,٧٥٢,٦٤٧ريالا كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ٦,٠٦١,٤٦١ ريالاً. وتبين القوائم المالية المرفقة عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية ؛ والذي يظهر إستمرار زيادة الموارد الذاتية للهيئة في عام ٢٠٠٠م حيث بلغت ٨٤% من إجمالي الإيرادات ، وبلغت هذه النسبة في عام ١٩٩٩م ٧٥%.

هذا وإضافة الى ما بذلته الأمانة العامة للهيئة من جهود مخلصة لتنفيذ المشاريع المعتمدة ، فقد كان للجهود المتميزة التى بذلها الإخوة أعضاء مجلس الادارة واللجان الفنية والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة والبالغ عددهم ٢٤٠ مستشارا تقريبا تأثيرا مباشرا على انجاز المشاريع فى الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص فى تقديم مالديهم من ملاحظات حيال المشاريع التى أعدتها الهيئة ، وساهم عدد من الصحف المحلية ومن أبرزهـا جريدة الرياض بنشر ماصدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذى من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي فى المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزيل لهم جميعا ولكل من ساهم فى العمل فى دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين SOCPA
Saudi Organization For Certified Public Accountants

ملحق (١)

القوائم المالية للسنة المالية المنتهية
في ١٤٢١/١٠/٥هـ الموافق ٢٠٠٠/١٢/٣١م
وتقرير مراجع الحسابات

البيان	صفحة
تقرير مراجع الحسابات	ــ
قائمة المركز المالي	١
قائمة الإيرادات والمصروفات	٢
قائمة التدفق النقدي	٣
إيضاحات حول القوائم المالية	٤ ــ ١٠

عبدالعزيز بن تركي السديري
محاسبون قانونيّون
ABDULAZIZ T. AL-SUDAIRY
CERTIFIED ACCOUNTANTS

م . ع / ٢٠٠

تقرير مراجع الحسابات

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لقد راجعنا قائمة المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ١٤٢١/١٠/٥هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٠م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (١٥) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المعدة من قبل الهيئة والمقدمة لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، وكانت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها واشتملت على فحص السجلات المحاسبية والإجراءات الأخرى التي رأيناها ضرورية لتكوين درجة معقولة من القناعة تمكننا من إبداء الرأي على القوائم المالية

وفي رأينا إن القوائم المالية المذكوره أعلاه ككل :

١. تظهر بعدل المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ١٤٢١/١٠/٥هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٠م وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التدفق النقدي عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ في ضوء العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها والملائمة لظروف الهيئة.

٢. تتفق مع متطلبات النظام الأساسي للهيئة فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

عبد العزيز بن تركي السديري
محاسب قانوني ترخيص رقم ٢٣٨
في ١٤٠٩/٥/٥هـ

ترخيص رقم ٢٣٨ محاسبون قانونيّون

الرياض في : ١٣ / ١ / ١٤٢٢هـ
الموافـــــق: ٧. /٤ /٢٠٠١م

شارع العليا العام – ص.ب ٥٦٨٠٢ الرياض ١١٥٦٤ – تلفون ٤٦٥١٨٩٨ – ٤٦٢١٦٠١ – فاكس : ٤٦٢١٥٨٨ – ترخيص رقم ٢٣٨ – الغرفة التجارية ٣٦٦٥٥ – المملكة العربية السعودية
Olaya Main Street - P.O. Box 56802 - Riyadh 11564 - Tel. 4651898 - 4621601 - Fax 4621588 - License No. 238 - C.C. 36655 - Saudi Arabia

قائمة المركز المالي
كما في ٥/١٠/١٤٢١هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٠م

البيـــــــــــــــــان	الايضاح	ريـــــــــــــــال ٢٠٠٠م	١٩٩٩م
أصول متداولـــــــــــــــة			
نقـــد لـدى البنـــــــــــوك		٦٦٦,٣٧٠	٦١١,٧٩٩
الاستثمـــــــــــــارات	(٣)	٥,٦٣٢,٥٢٩	٥,٣٠٠,٠٠٠
إيرادات مستحقـــــــــــة	(٤)	١,١١٨,٣٧٦	٧٤٠,٠٩١
مصروفات مدفوعة مقدمـــــــا	(٥)	٢٩٧,٨٤٤	١٦٩,٦٠٣
اجمالي الأصول المتداولـــــــة		٧,٧١٥,١١٩	٦,٨٢١,٤٩٣
خصوم متداولـــــــــــــــة			
مصروفـــــات مستحقـــــــة	(٦)	٣١٤,٦٤٩	١٣٩,٤٠٠
إيرادات مدفوعة مقدمـــــــا	(٧)	٢٢٦,٤٣٨	٣٠٣,٩٧٣
دائنـــــــــــــــون		١,٨٧٦	٣٢,٤٠٠
اجمالي الخصوم المتداولـــــــة		(٥٤٢,٩٦٣)	(٤٧٥,٧٧٣)
صافي الأصـــــول المتداولـــــة		٧,١٧٢,١٥٦	٦,٣٤٥,٧٢٠
أصـــول ثابتـــــــــــــــة			
صافي الأصول الثابتـــــــــة	(١٥)	٢٧٦,٣٦٠	٢٤٠,٥٣٩
خصوم غير متداولـــــــــــــــة			
مخصص مكافأة نهاية الخدمـــــــة		٨٣٦,٧٨٤	٦٦٥,٧١٣
اجمالي الخصوم غير المتداولـــــة		(٨٣٦,٧٨٤)	(٦٦٥,٧١٣)
صافي الأصـــــــــــــول		٦,٦١١,٧٣٢	٥,٩٢٠,٥٤٦
		========	========
الفائـــــــض العـــــــــام			
الفائـــــض المدور من سنوات سابقـة		٥,٩٢٠,٥٤٦	٥,٦٥٤,٤٥٤
فائض (عجز) الـسنـــــــــة		٦٩١,١٨٦	٢٦٦,٠٩٢
اجمالي الفائـــض العـــــــام		٦,٦١١,٧٣٢	٥,٩٢٠,٥٤٦
		========	========

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية.

قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ٥/١٠/١٤٢١هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٠م

البيـــــــــــــــان	الإيضاح	ريـــــــــــــال ٢٠٠٠م	١٩٩٩م
الإيـــــــــــــرادات :			
اشتراكات الأعضاء الأساسيين	(٨)	١,٢٦٧,٧٠٠	١,٣٧٧,٧٠٠
اشتراكات الأعضاء المنتسبين	(٩)	٥٠,٠٠٠	٧٦,٢٠٠
اشتراك الدورات التدريبية	(١٠)	٣,٣٦٥,٥٠٠	١,٨٧٢,٧٥٠
تبرعات نقدية		٧٢٥,٠٠٠	١,١٧٧,٨٠٠
تبرعات عينية	(١١)	٢٥١,٢٤٠	٦٥,٠٠٠
تبرعات مستشاري تنفيذ الدورات		٩٧,٥٦٦	٥٤,٧٧٢
عائد الاستثمارات		٣٣٣,٧٠١	٣٠٠,١٤٠
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية المتنازل عنها		١١,٠٠٠	١٠,٠٠٠
اشتراك التقدم لاختبار الزمالة		٢٣٨,٥٠٠	٢٤٤,٠٠٠
إشتراك مطبوعات		٢٥٩,٨٣٦	٤٦,٠٤٤
بيع حقائب تدريبية		٤٤,٣٠٠	٦,٢٠٠
إصدارات الهيئة		٦٥,٣٢٠	—
أخرى		٤٢,٩٨٤	١,١٠٠
إجمالي الإيرادات		**٦,٧٥٢,٦٤٧**	**٥,٢٣١,٧٠٦**
المصروفات :			
مصروفات عمومية وإدارية	(١٢)	٣,٨٠٣,١١٧	٣,١٤٧,٣١٧
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية	(١٣)	٣١٦,٨١٠	٢٦٢,٠٠٠
مشاريع مهنية	(١٤)	١,٧٠٠,٦٤٤	١,٣٢٦,٤١٢
مركز المعلومات والتطوير المهني		١٣٥,٥٥٥	١٢٤,١٩٧
استهلاك أصول ثابتة	(١٥)	١٠٥,٣٣٥	١٠٥,٦٨٨
إجمالى المصروفات		٦,٠٦١,٤٦١	٤,٩٦٥,٦١٤
فائض (عجز) السنة		٦٩١,١٨٦	٢٦٦,٠٩٢
		========	========

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي
للسنة المنتهية في ١٤٢١/١٠/٥هـ الموافق ٢٠٠٠/١٢/٣١م

البيـــــــــــــــــان	الإيضاح	ريـــــــــــــال ٢٠٠٠م	١٩٩٩م
التدفق النقدي من الأنشطة التشغيليـــة :			
إشتراكـــات الأعضاء الأساسييـــن		١,٢٦٦,٧٠٠	١,٣٦٨,٢٠٠
إشتراكات الأعضـــاء المنتسبيـــن		٤٩,٠٠٠	٧٥,٩٠٠
إشتراك الدورات التدريبيـــة		٢,٢٤٨,٢٥٠	١,١٠٢,٠٠٠
إشتراك التقدم لاختبار الزمالـــة		٢٢٥,٥٠٠	٢١٦,٠٠٠
إشتـــراك مطبوعـــات		٧١,٣١٨	٤٣,٢٧٧
بيـــع حقـــائب تدريبيـــة		٤٤,٣٠٠	٦,٢٠٠
عوائد إستثمار مستلمـــة (مرابحـــة)		٢٨٨,٣٤٢	٢٢٠,٥٦٦
إصـــدارات الهيئـــة		٦٥,٣٢٠	—
تحصيل إيرادات مستحقـــة		٦٨٥,٠٧٣	٧٨,٧٥٠
إيرادات مدفوعة مقدمـــاً	(٧)	٢٢٣,٢٣٢	٣٠٣,٩٧٣
إيـــرادات أخـــرى		٢٥,٩٨٤	—
مصروفات عمومية وإداريـــة		(٣,٣٧٠,٠٤١)	(٢,٨٩٤,٩٩٣)
مشاريـــع مهنيـــة		(١,٢٢٦,٠٠٨)	(١,١٤٨,٥٧١)
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية		(٣٠٢,٨١٠)	(٢٥١,٠٠٠)
مركز المعلومات والتطوير المهنـــي	(٥)	(١٢٢,٤٤٥)	(١٠٧,٧٠٧)
مصروفات مدفوعـــة مقدمـــاً		(٢٧٧,٤٥٤)	(١٦٩,٦٠٣)
سداد دائنون ومصروفات مستحقـــة		(١٣٦,٤٩١)	(٣١٠,٢٠٦)
سـداد مكافـــآت نهايـــة الخدمـــة		(٤,٩٠٤)	.
صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية		(٢٤٧,١٣٤)	(١,٤٦٧,٢١٤)
التدفق النقدي من الأنشطة الإستثماريـــة :			
بيـــع أصـــول ثابتـــة		١٧,٠٠٠	—
شـــراء أصـــول ثابتـــة		(١٠٧,٧٦٦)	(٨٠,٥١٥)
صافي التدفق النقدي من الأنشطة الإستثمارية		(٩٠,٧٦٦)	(٨٠,٥١٥)
التدفق النقدي من الأنشطة التمويليـــة :			
تبرعـــات نقديـــة		٧٢٥,٠٠٠	١,١٧٧,٨٠٠
صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويليـــة		٧٢٥,٠٠٠	١,١٧٧,٨٠٠
صافي الزيادة (العجز) في النقد والنقـــد المماثـــل خـــلال الفتـــرة		٣٨٧,١٠٠	(٣٦٩,٩٢٩)
رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العـــام		٥,٩١١,٧٩٩	٦,٢٨١,٧٢٨
رصيد النقد والنقد المماثل في آخـــر العـــام		٦,٢٩٨,٨٩٩	٥,٩١١,٧٩٩

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

ايضاحات حول القوائم المالية

١ــ عـــــــام :

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٣هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقيد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقـــة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقا لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهبات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد استثمار أموال الهيئة. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارســة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد وسلوك آداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢ ــ السياسات المحاسبية الهامة :

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

أ ــ تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.

ب ــ تسجل المصروفات والإيرادات وفقا لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقا للأساس النقدي.

٢/٢ السنـــــة الماليـــــة :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ **الاستهلاكـــــــات :**

أ ــ تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقا للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي وترميم مقر الهيئة.

ب ــ تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشترى خلالها.

ج ــ تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسمائة ريال خلال السنة التي تشترى خلالها.

٤/٢ **إعداد وتطوير المعايير المهنية :**

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقا لنسبة الإنجاز التي تحققت خلال السنة المالية.

٥/٢ **مخصص مكافأة نهاية الخدمة :**

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل والعمال السعودي.

٦/٢ **العمـــــلات الأجنبيـــــة :**

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقا لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ ــ **<u>الإستثمـــــارات</u> :**

يتم استثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وقد بلغ رصيد المبلغ المستثمر ٥,٦٣٢,٥٢٩ ريال وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ٣٣٣,٧٠١ ريال.

٤ – **<u>إيرادات مستحقة</u> :**

البيـــــــــان	ريـــــــــال	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
اشتراك الدورات التدريبية	١,٠٦٨,٢٥٠	٦٥٠,٧٥٠
اشتراك اختبـــار الزمالة	٢,٠٠٠	٧,٠٠٠
عوائد الإستثمـــــــار	٤٥,٣٥٩	٧٩,٥٧٤
أخـــــــــرى	٢,٧٦٧	٢,٧٦٧
الاجمالـــــــــى	**١,١١٨,٣٧٦**	**٧٤٠,٠٩١**

٥ – **<u>مصروفات مدفوعة مقدما</u> :**

البيـــــــــــان	ريـــــــــال	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
مستـــشاريـــــــــن	٢١٧,٧٠٠	ــ
رواتـــب وبـــــــدلات	٦٩,٧٢٠	١٣٦,٨٥٨
أخـــــــــــرى	١٠,٤٢٤	٣٢,٧٤٥
الاجمالـــــــــى	**٢٩٧,٨٤٤**	**١٦٩,٦٠٣**

٦ ــ **مصروفات مستحقة :**

البيـــــــــــان	ريـــــــــال	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
مكافأة مستشاريـــــــن	١٥٨,٠١٨	٩٨,٧٠٠
رواتب وبـــــــدلات	٩٢,٧٩٢	١٢,٩٣٥
أخـــــــــرى	٦٣,٨٣٩	٢٧,٧٦٥
الاجمالـــــــــي	**٣١٤,٦٤٩**	**١٣٩,٤٠٠**

٧ ــ **الإيرادات المدفوعة مقدما :**

البيـــــــــــــان	ريـــــــــال	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
اشتراك اختبار الزمالـــــــــة	٨,٠٠٠	١١,٠٠٠
اشتراك الدورات التدريبية لاختبار الزمالـــــة	٦١,٣٠٠	٦٢,٠٠٠
اشتـــراك الـــدورات المتخصصـــــة	٢٧,٢٥٠	٣٩,٢٥٠
إشتـــــــــراك مطبوعـــــات	١٢٩,٨٨٨	١٩١,٧٢٣
الاجمالـــــــــــي	**٢٢٦,٤٣٨**	**٣٠٣,٩٧٣**

٨ – **اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :**

البيـــــــان	٢٠٠٠م		١٩٩٩م	
	عـــدد	مبلـــغ	عـدد	مبلـــغ
تسجيل عضوية :	٢٥	١٢,٥٠٠	١٤	٧,٠٠٠
المجمـــوع	٢٥	١٢,٥٠٠	١٤	٧,٠٠٠
اشتراك سنوي :				
فئة ٥,٠٠٠ ريال	١٤٤	٧٢٠,٠٠٠	١٥٧	٧٨٢,٠٠٠
فئة ١,٠٠٠ ريال	١٩	١٩,٠٠٠	٤٩	٤٩,٠٠٠
فئة ٥٠٠ ريال	٣٥	١٧,٥٠٠	ــــ	.
المجمـــــوع	١٩٨	٧٥٦,٥٠٠	٢٠٦	٨٣١,٠٠٠
اشتراك موظفين :				
فئة ٥٠٠ ريال	٧٤٩	٣٧٤,٥٠٠	٧٩٧	٣٩٨,٥٠٠
فئة ٣٠٠ ريال	٤١٤	١٢٤,٢٠٠	٤٧٠	١٤١,٠٠٠
فئة ٢٠٠ ريال	.	.	١ .	٢٠٠ .
المجمـــــوع	١,١٦٣	٤٩٨,٧٠٠	١٢٦٨	٥٣٩,٧٠٠
الإجمالـــــي		**١,٢٦٧,٧٠٠**		**١,٣٧٧,٧٠٠**

* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١,٢٦٧,٧٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٠م وسنوات أخرى وذلك كما يلي :

نوع الاشتراك	السنة الماليـــــة		الإجمالـــــي
	٢٠٠٠م	سنوات أخرى	
تسجيل عضوية	١١,٥٠٠	١,٠٠٠	١٢,٥٠٠
اشتراك سنـــوي	٥٥٦,٠٠٠	٢٠٠,٥٠٠	٧٥٦,٥٠٠
اشتراك موظفين	٤٦٨,٦٠٠	٣٠,١٠٠	٤٩٨,٧٠٠
الإجمالـــــي	**١,٠٣٦,١٠٠**	**٢٣١,٦٠٠**	**١,٢٦٧,٧٠٠**

٩ ــ **اشتراكات الأعضاء المنتسبين :**

البيـــــــــــــان	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
عدد الأعضـــــــاء	٢٥٠	٣٨١
الإجمالـــــــــي	**٥٠,٠٠٠**	**٧٦,٢٠٠**

١٠ ــ **الدورات التدريبية :**

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعـــــام ٢٠٠٠م ٣,٣٦٥,٥٠٠ ريالاً مفصلة كما يلي :

البيـــــــــــــــــان	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة	٢,٢٦٨,٠٠٠	١,٢٦٤,٠٠٠
الدورات التدريبية للمحاسبين المرخصين	ــ	٦٥,٠٠٠
الدورات التدريبية المتخصصـــــــــة	١,٠٥٧,٥٠٠	٥٤٣,٧٥٠
الدورات الخاصـــــــــــــة	٤٠,٠٠٠	ــ
الاجمالـــــــــــــي	**٣,٣٦٥,٥٠٠**	**١,٨٧٢,٧٥٠**

١١ ــ **تبرعات عينيـــة :**

١/١١ حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة والمراجعة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٢١٠,٠٠٠ ريال ، كما بلغ إجمالي تكلفة ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٨٧,٥٠٠ ريالا وذلك كما يلي:

البيـــــــــــــان	التكلفـــة	نسبة الإنجاز	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنوات سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معيار الأصول الثابتـــة	٣٠,٠٠٠	%٧٥	٢٢,٥٠٠	١٠,٠٠٠	١٢,٥٠٠
معيار الهبوط غير المؤقت	٣٠,٠٠٠	%٣٣	١٠,٠٠٠	ــ	١٠,٠٠٠
معيار الأطراف ذي العلاقة	١٢٠,٠٠٠	%٥٠	٦٠,٠٠٠	ــ	٦٠,٠٠٠
معيار التقارير المستقبلية	٣٠,٠٠٠	%٥٠	١٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠
الاجمالـــــــــي	**٢١٠,٠٠٠**		**١٠٧,٥٠٠**	**٢٠,٠٠٠**	**٨٧,٥٠٠**

٢/١١ كما حصلت الهيئة على تبرع عيني خاص بالقاعات الدراسية للدورات التدريبية لإختبار الزمالة قدره ١٥٠,٠٠٠ ريال.

٣/١١ كما حصلت الهيئة على تبرع عيني من شركة الفيصلية عبارة عن ٤ أجهزة حاسب آلي قيمتها ١٣,٧٤٠ ريالاً ليكون بذلك إجمالي التبرعات خلال العام ٢٥١,٢٤٠ ريال.

١٢ ــ مصروفات عمومية وإدارية :

البيـــــــــــــــان	المبلـــــــــغ	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
رواتب وأجـــــــــــور	٢,١٢٢,٥٩٦	١,٧٣٧,٧٣٨
بدل سكن وانتقـــــــــال	٧٢٩,٠٠٠	٥٩٣,٩٧٦
بدل انتداب وتذاكر سفـــــــــر	٧٨,٩٠٨	٦٩,٧٥٠
تأمينات اجتماعيـــــــــة	١٣٩,٢٧٥	٩٩,٠٤٠
مكافأة نهاية الخدمـــــــــة	١٨٠,٠٠٠	١٤٥,١٣٣
أجور إضافيـــــــــة	٧٤,٤٦٧	٧٣,٢٥٩
مكافـــــــــآت	٩٩,٢٠٠	٩٩,٩٥٠
علاج طبـــــــــي	٥٥,٠٩٠	٥١,٣٨٠
قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات	٩٨,٨٦٥	٧٤,٥٨١
أتعاب مراجعة واستشـــــارات	٤٧,٨٧٩	٢٤,٢٧٠
تشغيل وصيانـــــــــة	٨٨,٥٣٠	٩٦,٤١٢
بريد وهاتـــــــــف	٤٩,٩٩٤	٤٨,١٨٠
مصروفات أخـــــــــرى	٣٩,٣١٣	٣٣,٦٤٨
الاجمالـــــــــي	**٣,٨٠٣,١١٧**	**٣,١٤٧,٣١٧**

١٣ ــ مكافـــآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

البيـــــــــــــــان	عـــدد الاجتماعات	بدل حضور الجلسات	بـــــدل انتقـــال	الاجمالـــــــــي	
				٢٠٠٠م	١٩٩٩م
مجلـــــــــس الإدارة	٢	٢١,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٧,٠٠٠
لجنة معايير المحاسبـــــــــة	٨	٧٢,٠٠٠	٣٠,٨١٠	١٠٢,٨١٠	٣٨,٠٠٠
لجنة معايير المراجعـــــــــة	٥	٣٥,٠٠٠	٧,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤٤,٠٠٠
لجنة التعليم والتدريـــــــــب	٣	١٨,٠٠٠	٧,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	١٦,٠٠٠
لجنة الاختبـــــــــارات	٥	٢٥,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	٤٢,٠٠٠
لجنة سلوك وآداب المهنـــــــــة	٢	١٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٦,٠٠٠
لجنة مراقبة جودة الأداء المهني	٣	١٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	٥٨,٠٠٠
لجنة القيد في سجل المحاسبيـــن	٩	٩,٠٠٠	ــ	٩,٠٠٠	٤,٠٠٠
لجنة الاشراف على الانتخابـــات	٧	٣٣,٠٠٠	ــ	٣٣,٠٠٠	١٥,٠٠٠
لجنة التحقيـــــــــق	٨	٨,٠٠٠	ــ	٨,٠٠٠	١٢,٠٠٠
لجنة الترشيحـــــــــات	ــ	ــ	ــ	ــ	ــ
الاجمالـــــــــي		**٢٥٢,٠٠٠**	**٦٤,٨١٠**	**٣١٦,٨١٠**	**٢٦٢,٠٠٠**

١٤ ــ مشاريع مهنيــة :

البيـــــــــــان	المبلـــــــغ	
	٢٠٠٠م	١٩٩٩م
١ ــ لجنـــة الإختبـــــــارات	٢٦٤,٤٥٤	٢٩٢,٨٢٩
٢ ــ لجنة التعليـم والتدريـــــب	١,٠٢٠,١٨٧	٥٨٩,٤٤١
٣ ــ لجنة معاييـر المحاسبـــــة	٢٠٣,٨٨٩	١٦١,٦٥٥
٤ ــ لجنة معاييـر المراجعـــــة	١٠٣,٩٢٥	١٠٢,٣٠٣
٥ ــ لجنة مراقبة جودة الأداء المهني	١٠٧,٨٤٩	١٧٩,٩٨٥
٦ ــ لجنة سلوك وآداب المهنـــــة	٣٤٠	١٩٩
الاجمالـــــــــــى	**١,٧٠٠,٦٤٤**	**١,٣٢٦,٤١٢**

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

أ ــ معايير محاسبة ومراجعة بقيمة ٨٧,٥٠٠ ريال خلال عام ٢٠٠٠م.

ب ــ تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ٢٤٧,٥٦٦ ريال خلال عام ٢٠٠٠م.

١٥ ــ الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

البيـــــــــــان	التكلفة الفعلية فى ٢٠٠٠/١/١م	الاضافات خلال العام	الاستبعادات خلال العام	اجمالى التكلفة الفعلية فى ٢٠٠٠/١٢/٣١م	مجمع الاستهلاك فى ٢٠٠٠/١/١م	الاستهلاكات خـــلال العـــام	مجمع استهلاك الاستبعادات	مجمع الاستهلاك فى ٢٠٠٠/١٢/٣١م	صافى القيمة الدفترية	
									فى ٢٠٠٠/١٢/٣١م	فى ١٩٩٩/١٢/٣١م
أجهزة ومعدات مكتبية	٣٠٠,٤٨٣	٩,٢١٥	ــ	٣٠٩,٦٩٨	٢٣٨,٠٠٦	٣٠,٢٦٦	ــ	٢٦٨,٢٧٢	٤١,٤٢٦	٦٢,٤٧٦
حاســـب آلـــــى	٤٧٣,٦٤٦	٤٣,٧٤٠	ــ	٥١٧,٣٨٦	٣٤٥,٨٦٧	٣٨,٧٩٦	ــ	٣٨٤,٦٦٣	١٣٢,٧٢٣	١٢٧,٧٧٩
سيـــــــــــارات	١٦٠,٢٩٥	٧٧,٢٠٠	٧٢,٥٠٠	١٦٤,٩٩٥	١٤١,٥٩٥	٢٣,٧٥٨	٧٢,٥٠٠	٩٢,٨٥٣	٧٢,١٤٢	١٨,٧٠٠
أثـــــــــــاث	٤١٥,٧١٤	١١,٠٠٠	ــ	٤٢٦,٧١٤	٣٨٤,١٣٠	١٢,٥١٥	ــ	٣٩٦,٦٤٥	٣٠,٠٦٩	٣١,٥٨٤
ترميـــم مقـــر الهيئـــة	٢٠٠,٠٠٠	ــ	٢٠٠,٠٠٠	ــ	٢٠٠,٠٠٠	ــ	٢٠٠,٠٠٠	ــ	ــ	ــ
الاجمالـــــــــــى	١,٥٥٠,١٣٨	١٤١,١٥٥	٢٧٢,٥٠٠	١,٤١٨,٧٩٣	١,٣٠٩,٥٩٨	١٠٥,٣٣٥	٢٧٢,٥٠٠	١,١٤٢,٤٣٣	٢٧٦,٣٦٠	٢٤٠,٥٣٩